

وزارة الشؤون الرياضية

قرار وزاري

٢٠١٣/٤٢٣ رقم

بشأن المدة المقررة لتوسيع أوضاع

اللجنة الأولمبية العمانية واتحادات الألعاب الرياضية المنتخبة

استناداً إلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/١١٢ بإنشاء وزارة الشؤون الرياضية وتحديد  
اختصاصاتها ،

وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٧/٨١ بإصدار قانون الهيئات الخاصة العاملة في المجال  
الرياضي ،

وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٢/٥٧ في شأن اللجنة الأولمبية العمانية واتحادات الألعاب  
الرياضية المنتخبة ،

وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

**المادة الأولى**

يستمر العمل بالنظام الأساسي لكل من اللجنة الأولمبية العمانية واتحادات الألعاب  
الرياضية المنتخبة لحين توسيع أوضاعها وفقاً لأحكام المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٢/٥٧  
المشار إليه وذلك حتى ٢٠١٤/١٠/٣١ م.

**المادة الثانية**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ٢ / ١٩ / ١٤٣٥ هـ

الموافق : ٢٢ / ١٢ / ٢٠١٣ م

سعد بن محمد بن سعيد المرضوف السعدي  
وزير الشؤون الرياضية